

Distr.: General
11 December 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والعشرون
البندان ٢ و ٧ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق
الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام
حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

تقرير مقدم من الأمين العام

موجز

أعدت هذا التقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، باسم الأمين العام، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٩ الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الثانية والعشرين عن تنفيذ ذلك القرار.

أولاً - مقدمة

١- هذا التقرير مقدّم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٩ الذي طلب فيه المجلس إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع. وأشار المجلس خاصة إلى قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل قرار لاغٍ وباطل وليس له أثر قانوني دولي، وطالب فيه إسرائيل بأن تلغي قرارها على الفور. وطلب مجلس حقوق الإنسان أيضاً إلى الأمين العام أن يوجه نظر جميع الحكومات، وأجهزة الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية، والمنظمات الإنسانية الدولية، إلى القرار ١٤/١٩، وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن، وأن يقدم تقريراً عن الموضوع إلى المجلس في دورته الثانية والعشرين.

ثانياً - تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٩

٢- في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وجهت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) مذكرة شفوية، باسم الأمين العام، إلى حكومة إسرائيل، تشير فيها إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٩، وتطلب فيها معلومات عن أي خطوات أُتخذت أو يُزمع اتخاذها لتنفيذ ذلك القرار. ولم يرد أي ردّ على هذا الطلب.

٣- وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ أيضاً، بعثت المفوضية، باسم الأمين العام، بمذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة في جنيف توجه فيها انتباهها إلى القرار ١٤/١٩، وتطلب فيها إلى حكومات الدول الأعضاء أن تقدم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تعتزم اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ أحكام القرار ذات الصلة. وردّت البعثتان الدائمتان للجمهورية العربية السورية وكوبا بمذكرتين شفويتين في ٥ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، على التوالي.

٤- وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وجهت المفوضية، باسم الأمين العام، نظر أجهزة الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية، والمنظمات الإنسانية الدولية إلى القرار ١٤/١٩، عملاً بطلب المجلس الوارد في القرار.

٥- وأفادت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، بأن إسرائيل لا تزال تحتل الجولان السوري، وتواصل ممارسات قمعية يومية ضد السوريين الموجودين فيه، وتصر على انتهاكها "الصارخ" للقوانين والمعايير الدولية مع إفلاتها من العقاب، على الرغم من الطلبات المتكررة الصادرة عن المجتمع الدولي بانسحاب إسرائيل الكامل من الجولان السوري. وذكرت حكومة الجمهورية العربية السورية أيضاً أن إسرائيل لا تزال تتجاهل

قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، بما في ذلك القرارات الصادرة مؤخراً، مثل قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/١٩ وقرار الجمعية العامة ٨٠/٦٦. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أنه بعد ٤٥ عاماً من الاحتلال الإسرائيلي، وبالرغم من القرارات والطلبات الموجهة من المجتمع الدولي، تواصل إسرائيل دون رادع أهدافها التوسعية.

٦- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، رغبتها في التعاون مع الأمم المتحدة بغية إنهاء احتلال الجولان السوري والأراضي العربية الأخرى. وأضافت الحكومة، استناداً إلى ذلك الفهم، أن قرارات الأمم المتحدة لا تزال هي الأساس لإيجاد تسوية عادلة وشاملة للمشاكل في الشرق الأوسط. وقد أعلن الرئيس بشار الأسد في أكثر من مناسبة أن الجمهورية العربية السورية على استعداد لاستئناف مفاوضات السلام على نفس الأساس الذي انطلقت منه عملية مدريد للسلام في عام ١٩٩١. وعلاوة على ذلك، أعلنت الجمهورية العربية السورية، في جميع المنتديات الدولية، عن التزامها الكامل بالقرارات الدولية ذات الصلة، ودعت إلى تنفيذها، وبخاصة قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و٣٣٨ (١٩٧٣)، و٤٩٧ (١٩٨١)، فضلاً عن تنفيذ مبدأ الأرض مقابل السلام، ضمناً لانسحاب إسرائيل الكامل من جميع أنحاء الجولان السوري المحتل حتى حدود ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

٧- وأعربت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، عن استيائها من قيام إسرائيل ببناء جدار عازل، سيكون طوله أربعة كيلومترات وارتفاعه ثمانية أمتار بالقرب من خط وقف إطلاق النار، قبالة بلدة مجدل شمس المحتلة، بحجة أن الجدار سيمنع الفلسطينيين والسوريين من عبور خط وقف إطلاق النار والدخول إلى البلدة. وفي هذا السياق، أشارت الحكومة إلى قيام الجنود الإسرائيليين بقتل وجرح متظاهرين سلميين خلال إحياء ذكرى النكبة في ١٥ أيار/مايو ٢٠١١، بالقرب من خط وقف إطلاق النار على الحدود مع الجولان السوري المحتل، وكذلك خلال إحياء ذكرى النكبة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ على الجانب السوري من خط وقف إطلاق النار. وترد تفاصيل الحادثين في تقرير الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/19/46).

٨- وأشارت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/١٩ الذي أعرب فيه المجلس عن قلقه العميق من النتائج التي تضمنتها تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، وعن استنكاره للاستيطان الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة، وأسفه لرفض إسرائيل المستمر التعاون مع اللجنة الخاصة واستقبالها. وأدانت الحكومة أيضاً ما قامت به إسرائيل من حملات تشجيع بناء المستوطنات في الجولان السوري المحتل، كانت آخرها حملة "تعال إلى الجولان" التي أطلقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بهدف اجتذاب المزيد من أسر المستوطنين الإسرائيليين إلى الجولان السوري المحتل. وأدانت الحكومة أيضاً إنشاء موقع جديد للسياحة الإسرائيلية

بالقرب من مستوطنة إيتعام، وإنشاء "مدن سياحية" في منطقة البطيحة، وبخاصة في منطقة تل الصيادين على الساحل الشرقي لبحيرة طبريا. وأدانت الحكومة من جديد قيام المنظمات اليهودية العالمية بتنظيم رحلات سياحية إلى الجولان السوري المحتل، وتعزيز المستوطنات، وإنشاء هياكل أساسية لخدمة تلك المستوطنات. وذكرت الحكومة أن هذه الأعمال تبين بوضوح أن إسرائيل لا تأبه بالسلام ولا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، مثل قرار الجمعية العامة ٨٠/٦٦ الذي طلبت فيه الجمعية إلى إسرائيل أن تكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وأن تكف بشكل خاص عن إقامة المستوطنات.

٩- وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية جميع الممارسات والتصرفات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل التي تشكل "انتهاكاً صارخاً" لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ٢٢٥/٦٦. وأشارت الحكومة إلى التقارير الإعلامية الإسرائيلية الأخيرة، التي صدرت في صحيفتي معاريف وكالكاليست، والتي تفيد بعزم إسرائيل إقامة وتوسيع موقع لتوليد الطاقة بالرياح في الجولان السوري المحتل. وأكدت الحكومة أن هذا المشروع يُنجز بالتعاون مع شركات إسرائيلية وأجنبية، هي شركة "مي جولان" وشركة "مولنيمتر كس" والشركة الأمريكية AES، وحثت الدول الأعضاء على رفض استيراد المنتجات الطبيعية المستمدة من الأراضي المحتلة أو المنتجات المصنعة فيها، وذلك وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وعلى التأكيد من جديد على ضرورة أن تحترم إسرائيل القانون الدولي.

١٠- وأعربت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، عن الأسى أيضاً لقيام إسرائيل، في آذار/مارس ٢٠١٢، بمنع المزارعين السوريين من نقل محصولهم من الجولان المحتل إلى أنحاء أخرى في الجمهورية العربية السورية، مما يشكل حرقاً للاتفاق المبرم بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وإسرائيل. ووفقاً للحكومة، أدى ذلك الرفض التعسفي للعبور إلى إلحاق خسائر مادية كبيرة بالمزارعين السوريين الذين تعذر عليهم إيجاد سوق بديلة لبيع محصولهم. ودعت الحكومة الأمين العام إلى التدخل من أجل ضمان احترام إسرائيل لاتفاقها مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وعدم تكرار ذلك الإجراء غير المبرر. وكررت الحكومة إدانتها قيام إسرائيل، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بالاستحواذ على مصادر المياه من الجولان السوري المحتل وتوزيع المياه على المستوطنين الإسرائيليين وحدهم، مما أسفر عن تكبد السوريين في الجولان، الذين تعتمد سبل معيشتهم على الزراعة وصيد الأسماك، خسارة مادية تزيد على ٢٠ مليون دولار، من شأنها أن تؤدي إلى كارثة اقتصادية وبيئية في المنطقة. وتعتقد الحكومة أن ذلك يشكل انتهاكاً متعمداً لحقوق الإنسان الواجبة للسوريين، ويشكل انتهاكاً للفقرة السابعة من ديباجة قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠)، التي راعى فيها المجلس ضرورة اتخاذ تدابير لضمان حماية الموارد الطبيعية الهامة في الأراضي الواقعة تحت الاحتلال، بما في ذلك المياه. وترى الحكومة أن الاستحواذ على المياه يشكل أيضاً انتهاكاً للفقرة ٥ من القرار

نفسه التي قرر فيها المجلس أن جميع التدابير التي تتخذها إسرائيل لتغيير الطابع المادي للأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، أو تغيير تركيبها السكانية أو هيكلها المؤسسي أو وضعها، هي تدابير لاغية وباطلة وليست صحيحة من الناحية القانونية. وبالإشارة إلى القانون الدولي والأمم المتحدة، أهبت الحكومة بمجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والمجتمع الدولي منع إسرائيل من مواصلة انتهاكاتهما، بما في ذلك نهب الموارد الطبيعية من الجولان المحتل والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

١١- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية من جديد، في مذكرتها الشفوية، رفضها القرار الذي اتخذته الكنيست في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ بإجراء استفتاء بشأن أي اتفاق يؤدي إلى انسحاب إسرائيل من الجولان المحتل ومن القدس الشرقية، واشترط تأييد أكثر من ٨٠ في المائة من الإسرائيليين لهذا الانسحاب. وأشارت الحكومة إلى أن هذا الطلب يمثل انتهاكاً واستهانة بالقانون الدولي الذي ينص على أنه لا يجوز الاستحواذ على الأراضي بالقوة، كما أنه لا يتوافق مع قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

١٢- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية من جديد، في مذكرتها الشفوية، الطلب الذي كانت قد قدمته إلى الأمين العام، ورئيس الجمعية العامة، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ورئيسة مجلس حقوق الإنسان، ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالضغط على إسرائيل لضمان تهيئة ظروف صحية إنسانية للسجناء السوريين المحتجزين في سجونها. ورفضت الحكومة أيضاً ما أجرته إسرائيل، في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٠، من محاكمة للسوريين: ماجد الشاعر الذي حُكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات ونصف، وولده فداء الذي حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات، بسبب إجرائهما اتصالات مع وطنهما الأم. وأعربت الحكومة عن القلق من تزايد عدد حالات قيام إسرائيل بخطف المزارعين والرعاة السوريين، بمن فيهم الأطفال، من الجانب السوري من خط وقف إطلاق النار، وأدانت جميع هذه الممارسات ورفضتها. وأشارت الحكومة إلى انتهاكات أخرى أُبلغ بها مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الثانية عشرة والثالثة عشرة، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/HRC/13/52 و A/HRC/16/25).

١٣- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية من جديد ضرورة الضغط على إسرائيل لاحترام الفقرة ٤ من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٤ التي طلب فيها المجلس إلى إسرائيل السماح للسكان السوريين في الجولان السوري المحتل بزيارة أهلهم وأقربائهم في وطنهم الأم عبر معبر القنيطرة، وإلغاء قرارها منع هذه الزيارات. وأشارت الحكومة إلى قرار إسرائيل رفض السماح لوفد سوري يضم زعماء دينيين بالعبور من الجولان السوري المحتل إلى أنحاء أخرى في الجمهورية العربية السورية لحضور جنازة أحمد المهجري^(١). وشددت الحكومة على

(١) لم تقدم حكومة الجمهورية العربية السورية في مذكرتها الشفوية أي تفاصيل إضافية عن المتوفي.

معاناة السوريين المادية والنفسية والبدنية من جراء الممارسات التعسفية الإسرائيلية التي تنتهك اتفاقيات جنيف والقانون الدولي الإنساني العرفي. وأكدت الحكومة أن الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل تتجاوز كل الحدود القانونية والأخلاقية.

١٤- واختتمت حكومة الجمهورية العربية السورية مذكرتها الشفوية بالإشارة إلى أن التوصل إلى سلام واستقرار مستدامين في الشرق الأوسط يستلزم اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنفاذ جميع القرارات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك قرارات مجلس حقوق الإنسان، بدون تمييز أو انتقائية، فضلاً عن تنفيذ اتفاقيات جنيف.

١٥- وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أكدت البعثة الدائمة لكوبا من جديد، في مذكرتها الشفوية، عدم جواز الاستحواذ على الأراضي بالقوة، بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، وأشارت أيضاً إلى انطباق اتفاقية جنيف الرابعة في الجولان السوري المحتل. وذكرت أن الحكومة تولي أهمية كبرى للجهود المبذولة في إطار الأمم المتحدة لإنهاء احتلال إسرائيل للجولان السوري. وترى الحكومة أن إسرائيل ما زالت تنتهك حقوق الإنسان الواجبة للسوريين، بما فيها الحق في الصحة، في استخفاف واضح بما يقع عليها من التزامات بوصفها سلطة الاحتلال. وعلى إسرائيل أن تمثل للقرارات المتخذة من منظمة الصحة العالمية ومجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بالجولان السوري المحتل، وعليها أن تنسحب من هذه المنطقة. وأعربت الحكومة عن القلق من المعلومات المتصلة بقيام إسرائيل ببناء جدار في الجولان السوري المحتل، يمتد من مجدل شمس في الشمال إلى الحمّة في الجنوب. وفي هذا السياق، تعتبر حكومة كوبا جميع التدابير التشريعية والإدارية وغيرها التي اتخذتها إسرائيل أو يمكن أن تتخذها بهدف تغيير الوضع القانوني والطابع المادي والتكوين الديمغرافي للجولان السوري المحتل، وكذلك أي تدابير تتخذها إسرائيل لفرض ولايتها وإدارتها في هذه المنطقة، تدابير لاغية وليست صحيحة وليس لها أثر من الناحية القانونية. وعلاوة على ذلك، أدانت حكومة كوبا "الممارسات الوحشية" التي تقوم بها إسرائيل ضد من سُجنوا في ظل الاحتلال، وأعربت من جديد عن قلقها البالغ إزاء ظروف احتجاز السوريين غير الإنسانية في الجولان السوري المحتل، والتي تؤدي إلى تدهور صحتهم البدنية وتعرض حياتهم للخطر، مما يشكل انتهاكاً واضحاً للقانون الدولي الإنساني. وطالبت الحكومة بأن تمثل إسرائيل، فوراً ودون شروط، لاتفاقية جنيف الرابعة وتطبيقها في ظل احترام المحتجزين السوريين. وأكدت الحكومة من جديد حق الجمهورية العربية السورية غير القابل للتصرف في الجولان السوري المحتل، وطالبت بانسحاب إسرائيل غير المشروط منه وكذلك من جميع الأراضي العربية المحتلة.